المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقريـــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــــول

مقتـــرح قـــــانون

يرمي إلى تصحيح وتغيير وتتميم الفصل 1-2 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية المنفذ بالظهير الشريف رقم 1-07-129 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428

الموافق ل (30 نوفمبر 2007)

رئيس اللجنة: عمر أدخيل	مقرر اللجنة: محمد لشكر
الأمانة العامة مديرية التشريع والمراقبة قسم اللجن	السنة التشريعية: 2014-2015 دورة أكتوبر 2014

الفهـــــــــرس

- التقرير
- نص المقترح كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه؛
- ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون؛

يشرفني أن أرفع أمام أنظار مجلسنا الموقر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مقترح قانون يرمي إلى تصحيح وتغيير وتتميم الفصل 1-2 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية المنفذ بالظهير الشريف رقم 1-07-129 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 الموافق ل (30 نوفمبر 2007).

تدارست اللجنة المقترح قانون في اجتماعها المنعقد يوم الثلاثاء 06 يناير 2015، برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة والسيد مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات.

بعد تقديم مقترح القانون، تدخل السيد الوزير الذي أوضح بأن هذا المقترح قانون يهدف أساسا إلى تعديل عبارة واردة في القانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية، الذي أصبح جزء لا يتجزأ من قانون الالتزامات والعقود، حيث أنه في الأصل كانت العبارة كالتالي: " ..... عندما يكون الإدلاء بمحرر مطلوبا لإثبات صحة "وثيقة قانونية".

وأوضح أنه بعد دراسة عميقة ودقيقة فيما يخص هذه العبارة ،سواء داخل وزارة العدل والحريات ،أو داخل لجنة العدل والتشريع في مجلس النواب ،تبين عدم ملائمتها مع مبادئ القانون المقارن، ولم تصبح تفي بالغرض المطلوب، وحتى من ناحية الترجمة لم تعد دقيقة وسليمة.

وعليه، أصبح من اللازم ضبط هذه العبارة وتحسينها، وبالتالي أصبحت عبارة "عندما تشترط الكتابة كصحة تصرف قانوني" بدل "وثيقة قانونية"، وهي العبارة التي أعتبرها السيد الوزير الأكثر دقة ووضوحا، والأكثر ملائمة مع ما ذهبت إليه الكثير من التشريعات .

وفي الأخير، عرض مقترح القانون على التصويت، فوافقت عليه اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين.

مقرر اللجنة

محمد لشكر

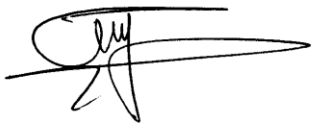

نص المقترح كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس النواب

مقترح قانون

يرمي إلى تصحيح و تغيير وتتميم الفصل 1-2 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية المنفذ بالظهير الشريف رقم 1-07-129 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 الموافق ل (30 نوفمبر 2007).

(كما وافق عليه مجلس النواب في 29 ابريل 2014)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب
راشيد الطالبي العلمي
رئيس مجلس النواب

مقترح قانون يرمي إلى تصحيح و تغيير وتتميم الفصل 1-2 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 05-53 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية المنفذ بالظهير الشريف رقـــم 1-07-129 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 الموافق ل (30 نوفمبر 2007).

الفصل 1 - 2 :

" عندما تشترط الكتابة **لصحة تصرف قانوني**، يمكن إعدادها وحفظها بشكل إلكتروني وفق الشروط المنصوص عليها في الفصلين 1-417 و2-417 أدناه".

(الباقي بدون تغيير)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

ورقة حضور السادة المستشارين

لاجتماع اللجنة

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السادة
المستشارين أعضاء اللجنة

السنة التشريعية: 2014-2015

الدورة : .....أكتوبر 2014.....

الجلسة رقم:.....01.....

تاريخ انعقاد الجلسة:.... 06 يناير 2015.....

الساعة: .....العاشرة والنصف صباحا.....

المدة الزمنية :.....

عدد الحاضرين في اللجنة: .....

عدد الحاضرين بالنسبة لأعضاء اللجنة:.....

عدد المعتذرين بالنسبة لأعضاء اللجنة:.....

نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة:.....

جدول الأعمال: دراسة المقترحات التالية:

- مقترح قانون يرمي إلى تعديل المادة 16 من القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الاسرة
- مقترح قانون يتعديل المادة 6 من القانون رقم 42.10 المتعلق بتنظيم قضاء القرب وتحديد اختصاصاته والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.151 المؤرخ في 16 رمضان 1432 الموافق ل 17 أغسطس 2011.
- مقترح قانون يرمي إلى تصحيح وتغيير وتتميم الفصل 1-2 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود .
- مقترح قانون يتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي

أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الرئيس	السيد عمر أدخيل	الحركي	
الخليفة الأول	السيد لحسن العواني	التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثاني	السيد محمد علمي	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الثالث	السيد محمد عداب الزغاري	التحالف الاشتراكي	
الخليفة الرابع	السيد المهدي زركو	الاتحاد الدستوري	
الخليفة الخامس	السيد محمد بنزيدية	الاستقلالي	
الخليفة السادس	*******	الاتحاد المغربي للشغل	
الأمين	السيد محمد ولد الرشيد	الاستقلالي	
مساعد الأمين	السيد عياد الطيبي	الحركي	
المقرر	السيد محمد لشكر	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
مساعد المقرر	امحمد احميدي	الأصالة والمعاصرة	

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
عبد الله عباد	الأصالة والمعاصرة	
احمد الإدريسي		
عبد الحميد بنعلوش		
السعد بنزروال		
جمال الدين العكرود		
علال عزيوني		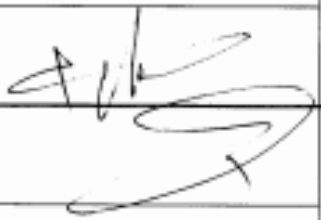
محمد الأنصاري	الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
محمد رضى بوطيب		
علي جفاوي		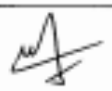
الجماخ بوزكري		
محمد نصيري		
محمد فضيلي	الحركـي	
طيبي علوي الأمين		
عمر مكدر		
جواد وهيب		

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
لحسن بيجديكن	التجمع الوطني للأحرار	
علي طلحة		
زبيدة بوعياد	الفريق الاشتراكي	
الجيلالي صبحي		
عبد الحميد أبرشان	الاتحاد الدستوري	
عبد اللطيف أوعمو	التحالف الاشتراكي	
*******	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
عبد الإلاه الحلوطي	مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	
سيدي محمد أخطور	البيئة والتنمية	